

الحمد لله الملك المحمود، المالك الودود مصور كل مولود، ومآل كل مطرود، ساطع المهاد وموطد الأطواد، ومرسل الأمطار ومسهل الأوطار، عالم الأسرار ومدركها، ومدمر الأملاك ومهلكها، ومكور الدهور ومكررها، ومورد الأمور ومصدرها، عم سماحه وكمل ركامه، وبهمل، طاول السؤال والأمل،

وأوسع الرمل وأرمل، وأحمده حمدا ممدودا، وأوحده كما وحد الأواء، وهو الله لا إله إلا هو، له صانع لما عدل له وسواه، بأرسل محمدا علما للإسلام وإماما للحكام سدا للرعاع ومعطل أحكام ود وسواع، أعلم وعلم، وحكم وأحكم، وأصل الأصول، ومهد وأكد الموعود وأوعد أوصل الله له الإكرام، وأودع روحه الإسلام، ورحم آله وأصحابه الكرام، ما لمع رائل وملع دال، وطلع هلال، وسمع إهلال.

أما بعد

لقد أردت بهذا الموضوع تذكير المسلمين بحكام ومحكمين عامة وعلماء رجال ونساء إلى التمسك بوصايا المعصوم صلى الله عليه وسلم، لعلنا نرجع ونفوق مما أصبنا بسبب البعد عن شرع ربنا عز وجل، وانتهكنا لهذه الوصايا.

وقف النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة من الهجرة على عرفات وخطب في المسلمين "الخطبة العصماء" التي كانت من أبلغ وأهم الوصايا كأنه يرى حال أمته الآن، أرسى فيها قواعد المجتمع الإسلامي وعظم فيها حرمت المسلمين، وأوصى بالنساء، وتبرأ فيها من أمور الجاهلية وبين فيها طريق النجاة والسعادة في الدنيا والآخرة.

الخطبة العصماء:

قال جابر: (أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبة من شعر تضرب له بنمرة، فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها حتى إذا زأغت الشمس، أمر بالقصواء فرحلت له، فأتى بطن الوادي، فخطب الناس

فقال: إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية موضوع تحت قدمي، ودماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضعه من دمانا دم ربيعة بن الحارث، كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوعة، وأول ربا أضع ريانا ربا عباس بن عبد المطلب فإنه موضوعة كله، وأتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده أبدا إن اعتصمتم به كتاب الله، وأنتم مسئولون عني فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال يابسه السبابة يرفعها إلى السماء ويشير إلى الناس: اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد ثلاث مرات) رواه مسلم

الشرح:

قوله صلى الله عليه وسلم: "إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا"

حرمة الدماء:

أوصى النبي صلى الله عليه وسلم بحرمة الدماء والأموال وقدم الدماء على الأموال لعظم حرمة الدم عند الله عز وجل. قال تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) الأنعام: 15 وقال تعالى: (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا) الفرقان:

68

وقال تعالى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا) النساء: 93

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لزوال الدنيا أهون على الله عز وجل من سفك دم مسلم بغير حق) رواه النسائي وابن ماجه. ورواه البيهقي والأصبهاني وزاد فيه (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ، وَأَهْلَ أَرْضِهِ، اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لَأَدْخَلَهُمُ اللَّهُ النَّارَ)

عن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافرا أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا) رواه النسائي والحاكم

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما) رواه البخاري وعن عبد الله بن عمرو قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول: (مَا أُطِيبَ وَمَا أُطِيبَ رِيحَ، وَمَا أُعْظِمَ وَمَا أُعْظِمَ حُرْمَتِكَ!، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِحُرْمَةِ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ حُرْمَتِكَ، مَا لَهُ وَدَمِهِ) رواه ابن ماجه.

وعن ابن عباس أنه سأله سائل فقال: يا أبا العباس! هل للقاتل من توبة؟ فقال ابن عباس كالمعجب من شأنه: ماذا تقول؟! فأعاد عليه

مَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : **مَاذَا تَقُولُ؟** مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ نَبِيَكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (يَأْتِي الْمُقْتُولُ مُتَعَلِّقًا رَأْسَهُ بِإِحْدَى يَدَيْهِ ، مُتَلَبِّيًا قَاتِلَهُ بِالْيَدِ الْأُخْرَى ، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا ، حَتَّى يَأْتِيَ بِهِ الْعَرْشُ ، فَيَقُولُ الْمُقْتُولُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ : هَذَا قَتَلَنِي ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْقَاتِلِ : تَعَسْتَ ، وَيُذْهَبُ بِهِ إِلَى النَّارِ) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" فَأَيْنَ الَّذِينَ اسْتَحَلُّوا الدَّمَاءَ مِنْ هَذَا الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ بِسَبَبِ الْمَنَاصِبِ الزَّائِلَةِ وَالدُّنْيَا الْفَانِيَةِ ، أَوْ الَّذِينَ اسْتَبَاحُوا الدَّمَاءَ بِاسْمِ الْإِسْلَامِ مِنْ جَمَاعَاتٍ تَكْفِيرِيَّةٍ خَارِجَةٍ مِنَ الْإِسْلَامِ ، أَوْ أَصْحَابِ الْعِمَائِمِ الَّتِي تَسِيلُ مِنْهَا الدَّمَاءَ بِسَبَبِ فِتْوَاهِمَ بِاسْتِحْلَالِ دَمَائِهِمْ بَعْضُ الْجَمَاعَاتِ الَّتِي يَخَالِفُونَهَا الرَّأْيَ أَوْ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ نَسْمَعْ لَهُمْ صَوْتًا وَسَكَنُوا عَنْ تِلْكَ الدَّمَاءِ أَوْ الَّذِينَ أَوْقَدُوا الْفِتْنَةَ بِقَتْلِ الْأَبْرِيَاءِ وَلَوْ بِكَلِمَةٍ .

حرمة المال:

ثم ثنى النبي صلى الله عليه وسلم الحرمة بعد الدماء بحرمة المال الذي يأخذ بأي وسيلة ليس فيها رضا وطيب نفس من صاحبها، والاستيلاء عليها بالقوانين الظالمة وأكل أموال الناس بالباطل بالاحتيال والتدليس وشهادة الزور إذا كان مالا خاصا، أو بالسرقة والرشوة والتبذير والإسراف إذا كان مالا عاما.

قال تعالى) ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل و تدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون (البقرة: 81)

وقال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ (النساء: 29)

وقال تعالى: وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) آل عمران: 161

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (**أَنْتَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟**) قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَنَا دَرَاهِمٌ لَهُ وَكَلَّا مَتَاعٌ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ،

فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ)

مسلم

وعن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرَضُهُ**) رواه مسلم

وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسِهِ**) الدارقطني

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : (**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ :**) يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ **كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا (الْمُؤْمِنُونَ: 51 ، وَقَالَ :**) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ (البقرة: 271 ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ، يَا رَبَّ يَا رَبَّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، بَوْمُشْرَبِهِ حَرَامٌ ، وَعُذْيُ بِالْحَرَامِ فَأَتَى بِسُجَابٍ لَذِكٍ) رواه مسلم .
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (**لَيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَّا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ**) رواه

البخاري

وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : (**اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّثِيئَةِ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ :** هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا لِي ، أَهْدِي لِي ، قَالَ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنِيرِ فَحَمَدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ : مَا بَالُ عَامِلٍ أْبَعْتَهُ فَيَقُولُ : هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا أَهْدِي لِي ، أَفَلَا قَعِدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ ، أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ **أَمْ لَلَا؟**) وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَلَا يَبَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحِمْلِهِ عَلَى عُنُقِهِ بَعِيرٌ لَهُ رِغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا خَوَارٌ ، أَوْ شَاةٌ تَبْعُرُ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عَفْرَتِي **إِبْطِيهِ ، ثُمَّ قَالَ :** اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ ، مَرَّتَيْنِ (البخاري ، مسلم ، أبو داود ، أحمد ، الدارمي

وَعَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (**إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**) رواه البخاري والترمذي وأحمد

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ابْنُ مَاجَةَ

وورد عن عبد الله بن عمر قال: اشتريت إبلاً أنجعتها الحمى، فلما سمعت قدمت بها، قال: فدخل عمر السوق فرأى إبلاً سمناً، فقال: لمن هذه الإبيل؟ قيل: لعبد الله بن عمر، قال: فجعل يقول: يا عبد الله بن عمر **بخ بخ!** ابن أمير المؤمنين، قال: ما هذه الإبيل؟ قال: قلت: إبل اشتريتها وبعثت بها إلى الحمى أبتغي ما يبتغي المسلمون. قال: فيقولون: ارعوا إبل ابن أمير المؤمنين، اسقوا إبل ابن أمير المؤمنين، يا عبد الله ابن عمر! اغد إلى رأس مالك، واجعل باقية في بيت مال المسلمين.)

وهذه قصة عاتكة زوجة عمر والمسك) : فقد قدم على عمر مسك وعنبر من البحرين فقال عمر: والله لو ددت أني وجدت امرأة حسنة الوزن تزن لي هذا الطيب حتى أقسمه بين المسلمين، فقالت له امرأته عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل: أنا جيدة الوزن فهل أزن لك. قال: لا.

قالت: لم؟ قال: إني أخشى أن تأخذه فتجعله هكذا وأدخل أصابعه في صدغيه- وتمسحي به عنقك فأصيب فضلاً على المسلمين) وهذه قصة الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز: اشتهى عمر بن عبد العزيز التفاح فلم يجد في بيته شيئاً يشتري به، فركبنا معه فتلقاه غلمان الدبر بأطباق تفاح، فتناول واحدة فشمها ثم رد الألباق، فقالت له في ذلك فقال: لك حاجة لي فيه، فقالت: ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يقبلون الهدية؟ فقال: إنها للأولئك هدية وهي للعمال بعدهم رشوة)

ثم شبه النبي صلى الله عليه وسلم حرمة الدم والمال كحرمة يوم عرفه وشهر ذي الحجة والبلد الحرام فقال: " **كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا** " وهذا من باب التغليظ وشدة الحرمة وتشبيه حرمة الدم والمال بحرمة زمان ومكان هما عند الله عز وجل أشد حرمة من

سائر الأزمان والأماكن

وللحديث بقية

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر

تاريخ النشر : 05/02/2019

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com